الأرشيف المفتوح في مواجهة حقوق المؤلف

كريمة بن علال[1] — بودر هجيرة[2]

[2،1] مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني
شارع 3 الإخوة عيسو، بن عكنون، الجزائر
[1]kbenallal81@yahoo.fr, [2] hbouder@mail.cerist.d

الملخص. تعتبر حركة الأرشيف المفتوح كتجسيد لحق الإنسان المتعلق بالوصول للمعلومات وتقاسمها بحرية. لكن رغم نجاح هذه الحركة إلا أنها تواجه واقع قانون حقوق المؤلف الذي قد يشكل عائق أمام تطورها و ازدهارها، الأمر الذي يقتضي دراسة حدود الأرشيف المفتوح في مواجهة حقوق المؤلف.

Abstract: *the Open Archives movement as the embodiment of the human right on access to information and shared freely. But despite the success of this movement, they face the reality of the Copyright Act which may be an obstacle to its development and prosperity, which requires the study of the limits of the Open Archives in the face of copyright*

الكلمات الدالة : أرشيف مفتوح، إتاحة حرة، مصنف علمي ، نشر إلكتروني، قانون حقوق المؤلف

Keywords: *Open access publishing, free access, scientific work, electronic publishing, copyright*

**Open archives in the face of copyright*

1. مقدمة

لقد أدى التطور المشاع لتكنولوجيات الإعلام و الاتصال في العشرية الأخيرة إلى إيجاد حلول لإشكالية إتاحة المعلومات وتقاسمها، خاصةً المعلومات العلمية والتقنية. وقد تعددت مبادرات الباحثين والمؤسسات العلمية في هذا السياق التي ساهمت في نشأة ما يعرف ب"حركة الأرشيف المفتوح". حيث تندرج هذه الحركة ضمن السياسة الشاملة لحركة الإتاحة الحرة Open Access[1] والتي ترتكز أساسًا على ثقافة هبة وتبادل المعلومات أي بث المُصنفات العلمية بشكل حر ومجاني عبر شبكة الإنترنت. هذا للتصدي للتكاليف الباهظة للأدب العلمي وقيود إتاحة وتبادل المعلومات التي يفرضها نظام النشر العلمي و قانون حقوق المؤلف.

انطلاقا من هذه التطورات وباعتبار حق الوصول إلى المعلومات حق من حقوق الإنسان المُكرسة في النصوص الدولية والدساتير الوطنية للدول، وبالنظر إلى تواجد قانون خاص والمُتمثل في قانون المؤلف الذي يبرز كعائق أمام الوصول الحُر إلى المعلومات. وكذلك بالاستناد إلى القاعدة القانونية العامة القائلة بأن الخاص يُقيد العام، يجدر بنا التساؤل حول حدود الأرشيف المفتوح في مواجهة حقوق المؤلف ومدى تأثير هذه الأخيرة على تحقيق الإتاحة الشاملة للأعمال العلمية.

2. سياق ظهور حركة الأرشيف المفتوح و تطوراتها

لقد ظهرت حركة الأرشيف المفتوح في البلدان الأنجلوسكسونية منذ أكثر من 17 سنة بفعل مبادرات فردية للنشر الواسع والحر للإنتاج العلمي للباحثين والجامعيين. وذلك لوضع حدود لهيمنة الناشرين التجاريين على نتائج البحوث العلمية، إذ أصبح من الصعب على الباحثين ومؤسساتهم البحثية (المكتبات، الجامعات ومراكز البحث) اقتناء وتداول المقالات العلمية بالرغم من كونهم منتجيها وممولوها في آن واحد[2]. وقد أدت هذه الوضعية المزرية بالباحثين والجامعيين إلى السعي لإعادة تملك الأبحاث العلمية حيث اتخذوا على عاتقهم نشر هذه الأبحاث مباشرة على الخط ضمن مواقع خاصة تدعى مُستودعات الأرشيفات المفتوحة.

---

[1] Open Access Initiative : http://www.openaccess.org

[2] فمؤلفوا المقالات العلمية ينتمون لجماعات علمية تمولها في معظم الأحيان السلطات العمومية من جامعات ومراكز بحوث.

وكانت أول مبادرة في هذا السياق للباحث الفيزيائي "بول جينسبارغ Paul Ginsparg " الذي قام بوضع أرشيف "أركسيف"Arxiv[3] في 1991[4] بمخابر "لوس الاموس Los Alamosالأمريكية في شكل قاعدة بيانات نصية تحصر الأعمال البحثية لجماعة الفيزيائيين. وقد اقتصر "أركسيف" في بداياته على المقالات بصدد النشر(Prepints)[5] (Vega, 2000)، و لكن بعد نجاحها وازدياد الإقبال عليها أصبحت مفتوحة أيضًا للمقالات العلمية المنشورة.

وبعدها تعدى استعمال الأرشيف المفتوح لمجالات غير الفيزياء حيث قام "ستيفان هارناد" S.Harnad الباحث في علوم النفس والأعصاب بخلق أرشيف "كوڤبرينتس"CogPrints[6] عام 1997، إذ يستقبل هذا الأرشيف عدة تخصصات كاللسانيات والبيولوجيا والفلسفة والإعلام الآلي.

وبعد الصدى الذي عرفته حركة الأرشيف المفتوح في الأوساط العلمية والذي أدى إلى تضاعف قواعدها وتنوع وغنى محتوياتها من مقالات بصدد النشر وأخرى منشورة وأعمال المؤتمرات والمذكرات والتقارير والدراسات وغيرها من الوثائق العلمية، تبلورت فكرة توحيد هذه المواقع وجعلها متاحة ومفتوحة للجميع، وبالتالي جاءت في 1999 مبادرة الأرشيف المفتوح Open Archive Initiative إثر اتفاقية Santa fe لتحديد برتوكول تجميع البيانات الخلفية (الميتاداتا)[7] (بن هندة، 2005)، التابع لمبادرة الأرشيف المفتوح OAI-PMH[8] والذي يسهل اتصال قواعد الأرشيف المختلفة ويعزز تقاسم وتبادل الوثائق العلمية بتباين أنو اعها واختلاف مجالاتها.

---

[3] http://www.arxiv.org/

[4] وفي الحقيقة ترجع هذه المبادرة إلى السبعينيات حيث كان باحثوا هذا الوسط يتبادلون المقالات بصدد النشر على شكلها المطبوع.

[5] تعرف (Josette de la Vega) المقال العلمي بصدد النشر على أنه "مقال يتم عرضه للنشر في مجلة ما، لم ينشر بعد ولكنه بصدد النشر، بحيث ينتقل بطريقة غير رسمية بين الجماعة العلمية ويمثل جزءا مما هو معروف بالأدب الرمادي".

[6] http:// www.cogprints.org/

[7] الميتاداتا هي مجموعة مهيكلة من المعلومات التي تصف سمات وخصائص مصادر المعلومات وتوضح علاقتها وتساعد على الوصول إليها أو إكتسابها وإدارتها واستخدامها بفاعلية.

[8] OAI protocole. http://www.openarchives.org/OAI/openarchivesprotocol.htm

وقد كان لنداء بودابيست [9](BOAI : Budapest Open Access Initiative) المنشور بتاريخ 14 فيفري 2002 الفضل الكبير في توضيح معالم سياسة الأرشفة المفتوحة عبر حركة أكثر شمولية تُدعى حركة الإتاحة الحرة Open Access Initiative والتي تم فيها تحديد الإستراتجيتين الأساسيتين للأرشفة الحرة لنتائج البحوث واللتان تتمثلان في: الأرشيف المفتوح والمجلات الحرة الإتاحة[10].

وكانت أول مُبادرة للإتاحة الحرة للمجلات العلمية لستيفان هارناد بنشره لمجلة " Psychology "[11]، التي تُعرض مقالاتها مجانًا على شبكة الإنترنت ثم توسعت هذه المُمارسة إذ أصبحت البوابة المُخصصة لحصر المجلات المفتوحةDirectory of Open Access Journals[12] تُحصي حاليًا ما يُقارب 3787 مجلة مفتوحة مُتوفرة على الخط.

ولقد توصلت إجتماعات بوتسدا Bethesda Statement on Open Access Publishing13إلى إتفاق يسمح بتمييز مفهوم المساهمة في الإتاحة المفتوحة[14]. أما تصريح برلين[15](Appel de Berlin, 2003) الذي إنعقد بتاريخ 22 أكتوبر 2003 يعيد تعريف الإتاحة المفتوحة الوارد في تصريح بوتسدا ويوسع نموذج هذه الإتاحة لمجمل نتاج البحوث وللتراث الثقافي.

---

[9]Budapest Open Access Initiative http://www.soros.org/openaccess/fr/index.shtml

[10]يجب الإشارة إلى أن المجلات الحرة تستجيب لنفس مُتطلبات الجودة الخاصة بالمقالات العلمية وذلك باعتمادها على لجنة تصحيح تسهر على تقييم المحتوى العلمي للمقالات. لكن الاختلاف بينها وبين قريناتها الكلاسيكية يكمن في كون سُبل تمويل المجلات الحرة يسمح بنشرها الواسع دون قيود الإتاحة والاستعمال.

[11] La revue Psycoloquy : http://www.princeton.edu/~harnad/psyc.html

[12] من بين 3767 مجلة هناك 1318 مجلة تمدنا بالنص الكامل لمقالتها، حسب احصائيات موقع :

http://www.doaj.org/doaj?func=findJournals، بتاريخ : 2008/11/30

[13] Bethesda Statement on Open Access Publishing, 2003. [En ligne]. Disponible sur :http://www.earlham.edu/~peters/fos/bethesda.htm

[14] يتعلق الأمر بالتعريف المذكور في الصفحة08

[15] Appel de Berlin, 2003. [En ligne]. Disponible sur : Archive Cogprints. http:// www.cogprints.org/

وبعدها أتى تصريح إيفلا في جلاسغو حول المكتبات وخدمات المعلومات والحرية الفكرية Déclaration de l'IFLA de Glasgow sur les bibliothèques, les services d'information et la liberté intellectuelle (déclaration de Glasgow, (2003

المساند للإتاحة المفتوحة للأدب العلمي والوثائق البحثية ، والقمة العالمية حول مجتمع المعلومات(SMSI, 2005) التي تم إنعقادها في 11 ديسمبر 2003 بجنيف (إنعقد الجزء الثاني من هذه القمة بتونس سنة 2005) والتي طالب فيها الباحثون بضرورة الإتاحة الحرة لنتائج البحوث العلمية . وكذا نداء الرياض من أجل الوصول الحر إلى المعلومات العلمية والتقنية إثر المؤتمر العلمي الخليجي- المغاربي الثاني، المنعقد بمدينة الرياض يومي 26/25 فبراير 2006

أمام هذا الوعي بضرورة حرية إتاحة المعلومات العلمية والتقنية، وأمام تطورات ممارسة النشر الإلكتروني الحر لهذه المعلومات يجدر بنا التساؤل حول مكانة القوانين الكلاسيكية لحماية حقوق مؤلفي المصنفات العلمية من هذه الممارسة وعن السبل التي انتهجها أصحاب حركة الإتاحة الحرة في مواجهة الناشرين التجاريين من جهة، وفي حماية المصنفات العلمية عبر الإنترنت من جهة أخرى .

3. المبادئ الأساسية للقوانين الكلاسيكية لحماية المصنفات العلمية

للتذكير فإن عالم الملكية الفكرية يتصادم فيه تصورين فيما يخص حماية حقوق المؤلف:

- التصور الجرمانولاتيني المبني على قانون حقوق المؤلف Droits d'auteur ذو الأصل الفرنسي والمعتمد في البلدان الأوروبية كفرنسا، بلجيكا، إسبانيا، البرتغال، إيطاليا، ألمانيا، سويسرا، النمسا، الدول الإسكندنافية[16].
- التصور الأنجلوسكسوني الذي يتجسد في قانون حقوق النشر Copy Right Law المعمول به في البلدان الأنجلوسكسونية كابريطانيا العظمى والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وزلندا الجديدة.

و لتمييز الاختلاف بين هذين القانونين يجب الرجوع إلى مبادئهما وتحليلها :

[16] تعتمد الجزائر في حماية المصنفات العلمية على قانون حقوق المؤلف المستوحى من التشريع الفرنسي وذلك بموجب الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

1.3. قانون حقوق المؤلف Droits d'auteur

- ترتكز حقوق المؤلف أساسا على حماية الحقوق المعنوية والحقوق المادية للمؤلف[17].وهي حقوق تمنح للمؤلف بمجرد إبداعه للمصنف.

فالحقوق المعنوية[18] هي تلك الحقوق الشخصية للمؤلف والتي تضمن له الحق الفكري على عمله وحمايته من التغيير والتشويه، وهي تتجسد في :

- حق الكشف عن المصنف : بإطلاع الجمهور عليه بمحض إرادته.

- حق احترام اسم المؤلف : وجوب ذكر اسم المؤلف في كل مرة يستغل فيها مصنفه.

- حق احترام المصنف: لا يسمح بتحريف المصنف أو تشويهه أو إفساده أو تغييره.

- حق التوبة أو سحب المصنف : يمكن للمؤلف أن يسحب مصنفه من التداول وذلك لأي سبب كان.

وتعد هذه الحقوق لصيقة بشخص المؤلف بحيث لا يمكن له التنازل أو التخلي عنها.

أما الحقوق المادية[19] فهي تلك الحقوق التي تسمح للمؤلف بالحصول على مقابل لاستغلال مصنفه (قيمة تجارية) وهي تشمل :

- حقوق اقتباس وترجمة وتعديل وتحويل المصنف الأصلي فيسمى المصنف الثاني بالمصنف المشتق.
- حق التمثيل : وذلك بإبلاغ المصنف إلى الجمهور بأية طريقة كانت.
- حق استنساخ المصنف: وذلك بالتثبيت المادي للمصنف بكل الطرق التي تسمح بإبلاغه للجمهور بشكل غير مباشر. وبمجرد أن يكشف المؤلف عن مصنفه لا يمكن لأي شخص آخر عداه (المؤلف) الترخيص باستعماله مجددا.

---

[17] Article L. 111-1 du Code de la Propriété Intellectuelle Français (Régi par la Loi du 11 mars 1957 et la Loi du 3 Juillet 1985. Disponible en ligne sur : http://www.celog.fr/cpi/lv1_tt1.htm#c1 (Vu le 01/10/2008)

[18] Articles L.121-1 à L.121-9 du Code de la Propriété Intellectuelle Français. Disponible en ligne sur : http://www.celog.fr/cpi/lv1_tt2.htm#c1 (Vu le 01/10/2008)

[19]Article L.122-1 à L.122-12 du Code de la Propriété Intellectuelle Français. Disponible en ligne sur : http://www.celog.fr/cpi/lv1_tt2.htm#c2(Vu le 01/10/2008)

إن الحقوق المادية قابلة للتنازل، إذ يحق للمؤلف التنازل عنها للغير والتفاوض بشأنها.

2.3. قانون حقوق النشر Copy Right Law

أما فيما يتعلق بقانون حقوق النشر فيعرف على أنه "الحق الحصري لاستنساخ وتوزيع واقتباس المصنف"(Gelbras, 2000) إذ أن هذا القانون لا يعترف بالحقوق المعنوية للمؤلف ولا يهتم سوى بالقيمة التجارية للمصنف الذي يقترن بالسلعة.

ويكمن الإختلاف بين هذين القانونين فيمايلى :

- في البلدان الجرمانولاتينية يلد الحق من الإبداع فالمؤلف يتمتع بالحق الحصري على مصنفه بمجرد إبداعه له، عكس البلدان الأنجلسكسونية أين لا يتم الإعتراف بحق الملكية للمؤلف إلا بتسجيل مصنفه على مستوى هيكل كفيل بذلك كديوان حقوق النشر Copy right office في الولايات المتحدة الأمريكية.
- إن معيار أصالة المصنف'' Originalité de l'oeuvre'' الذي ترتكز عليه الحماية عن طريق حقوق المؤلف أكثر صرامة في البلدان الجرمانولاتينية، فكل استغلال للمصنف يستدعي الاستئذان المسبق من مؤلفه، عكس البلدان الأنجلسكسونية أين يكون الاقتباس داخل في إطار حق إستغلال المصنف شرط أن ينتج عن هذا الإقتباس نصيب و لو قليل من الإبداع (Jezequel, Lemenicier, Blin, 1999)

4. المبادئ الأساسية لحركة الأرشيف المفتوح

باعتبار حركة الأرشفة المفتوحة والنشر الإلكتروني قد ظهرت وازدهرت في البلدان الانجلوسكسونية فإنه يبدو من الطبيعي أن تستمد الأرشفة الحرة مبادئها القانونية من قانون حقوق النشر. ولفهم هذه المبادئ سوف نعتمد على تصريح مؤتمر بوتسدا للنشر الحر[20] الذي تم فيه تحديد مفهوم المساهمة في الإتاحة المفتوحة.

فحسب هذا التصريح فإن المنشورة حرة الإتاحة تستلزم الشرطين التاليين :

"يوافق المؤلف (أو المؤلفون) وأصحاب حقوق التأليف على منح كل مستعمل حق الإطلاع (الإتاحة) المجاني وغير الرجعي والشامل، وإعطاءه رخصة لاستنساخ واستعمال وتوزيع وإيصال

[20] Bethesda Statement on Open Access Publishing, 2003. [En ligne]. Disponible sur : http://www.earlham.edu/~peters/fos/bethesda.htm

وعرض العمل علنيا، وكذا لإنجاز وتوزيع الأعمال المشتقة على أي شكل مرقمن لكل استعمال مسؤول، شريطة الاعتراف اللائق بحقوق المؤلف (سوف تواصل التقنينات الجماعية بتقديم المكانيزمات الكفيلة، كما تقوم به حاليا، لإبراز الاعتراف اللائق بحقوق المؤلف والاستعمال المسؤول للعمل المنشور)، بالإضافة إلى حق القيام بعدد محدود من الصور طبق الأصل للاستعمال الشخصي"[21].

"تودع (وبالتالي تنشر) نسخة للنص الكامل للعمل وكل المواد الإضافية، مرفقة بنسخة من رخصة الاستعمال – المعرفة أعلاه - في نسق إلكتروني موحد وملائم على الخط في ملف واحد على الأقل، باستعمال مقاييس تقنية مناسبة (كالمقاييس التي يعرفها الأرشيف المفتوح) والذي تتكفل به وتصونه مؤسسة جامعية أو مجتمع معرفي أو وكالة حكومية أوكل منظمة معترف بها تسعى لتجسيد الإتاحة الحرة والتوزيع غير المحدود للوثائق والتشغيلية البينية (Interopérabilité) والأرشفة طويلة المدى".

يبين لنا هذا التعريف أن مشاركة المؤلف في مبادرات الإتاحة الحرة تعني إلتزامه غير الرجعي بمنح المستعمل الإتاحة الشاملة لمصنفه دون أية حواجز تقنية أو زمنية، كما أن رخصة الإتاحة لا تقتصر فقط على الإطلاع على النتائج العلمية والاعتماد عليها كمراجع بل تمتد إلى السماح للباحثين بإعادة استعمال هذه النتائج والاعتماد عليها كمراجع أولية في إبداعاتهم، شريطة الاعتراف اللائق بحقوق المؤلف بمعنى الإستشهاد باسم المؤلف الأصلي.

وبالتالي يظهر توافق مبادئ الإتاحة الحرة مع قانون حقوق النشر فكلاهما يسعى للنشر الواسع للمصنفات وكلاهما يتجاهل الحقوق المعنوية للمؤلف. لكن القيمة المضافة لحركة الأرشيف المفتوح هي مبدأ الهبة والتداول المجاني للمعلومات، وفك القيود المادية التي كان يفرضها الناشرون على المصنفات العلمية.

لكن كيف حاول مؤسسوا حركة الأرشيف المفتوح تجاوز القيود التي يضعها الناشرين مقابل فرض النشر المجاني للأعمال العلمية ؟

[21] ترجمة شخصية للمؤلف

5. الجهود الرامية إلى تعميم و ترقية الأرشيف المفتوح

1.5. سياسات الباحثين و المؤسسات العلمية الوطنية والدولية في مواجهة الناشرين

بالإضافة إلى مختلف النداءات المساندة لحركة الأرشيف المفتوح، تبرز عدة مبادرات للباحثين و المؤسسات العلمية تجسدت في وضع مشاريع وميكانيزمات لترقية الأرشفة الحرة، ولعل أبرزها :

- مشروع "إتحاد الباحثين لنشر المصادر الأكاديمية" [22] (SPARC : Scolarly Publishing And Academic Ressources Coalition) الذي قام فيه جون كلود قيدون (Jean-Claude Guédon)، الباحث في العلوم الإنسانية والإجتماعية، بدعوة مؤسسات البحث الأمريكية للمشاركة في إنشاء قواعد أرشيف مؤسساتية وخلق مجلات في الجامعات ومراكز البحث، مما يسمح لها بالتصدي للأسعار الباهضة والمتزايدة التي يفرضها الناشرون التجاريون على المجلات العلمية.
- "مطالبة بلوس للمكتبة العامة للعلم" (La pétition PLoS : Public Library of Science) (INIST, 2004)، مبادرة أخرى جريئة من طرف الباحثين الأمريكين في عام 2001 تهدف لمطالبة الناشرين بجعل المقالات العلمية متاحة على الخط بعد 06 أشهر من نشرها، وذلك بتهديدهم بالتخلي عن منشوراتهم ولجانهم العلمية في حالة عدم الإستجابة لطلبهم[23].
- مشروع (Open Archive Forum)[24] في أكتوبر 2001، إذ نظم هذا المنتدى ورشات موضوعية وأطلق دراسات حول تطوير بروتـوكول تجميع الـميتاداتا (OAI- PMH) في مجال الأرشيف المفتوح، وهذا بهدف إعطاء وجهة نظر أوربية حول بث المعلومات العلمية والثقافية، وكذا المبادرات الأوربية في مجال الأرشيف المفتوح. وقد توقف هذا المنتدى في نهاية 2003، حيث كان له الفضل في توحيد مجموعة من الأطراف في أوربا وفي الحصر الجيد للجوانب الإستراتيجية والتنظيمية المرتبطة بالتشغيلية البينية.

---

[22] SPARC Open Access News latter : www.arl.org/sparc/soa/

[23] إن هذه المطالبة لم تحقق النتيجة المرجوة، إذ كان الباحثون على وعي بأن النشر عبر المجلات ذات عامل تأثير مرتفع ضروري لتقدمهم المهني. وسرعان ما تنبه الناشرون لذلك فتجاهلوا هذا الطلب.

[24] http://www.oaforum.org

- نظام المعلومات المشتركة Joint Information System[25] في المملكة المتحدة وتعهداته بترقية وتمويل مستودعات الأرشيف على مستوى الجامعات ومراكز البحث البريطانية، عن طريق تنفيذ برنامج FAIR : Focus on Access to Information)[26] (Ressources الذي يهدف إلى وضع ومساندة مختلف الميكانيزيمات والخدمات التي تسمح ببث وتقاسم المحتويات على الويب. وذلك بمساعدة الجامعات على وضع هياكل تسمح بإيداع المقالات العلمية بشكل حر، ودعم الناشرين المساندين للإتاحة الحرة وإقناع وكالات تمويل البحث بتأييد هذا النموذج الجديد للنشر.
- برنامج مستودع الأعمال الأكاديمية الرقمية DARE : Digital Academic) Repository)[27] اطلقته الجامعات العمومية في هولندا. وهو يزاول عدة أنشطة لصالح الأرشفة الذاتية بمساندة إنجاز هياكل للإيداع المؤسساتي عبر وضع نقطة مركزية تسمح بإستجواب عدة خزانات : مستودع للتعليم على الخط ومستودع مؤسساتي يستخدم كواجهة للخبرات المهنية والمجلات على الخط. ومنذ بداية 2004 تم التوصل لإتاحة السلاسل الرقمية التابعة ل15 مؤسسة بحث على الخط.
- مركز الإتصال العلمي المباشر [28] CCSD : Centre pour la Communication) (Scientifique Directe المؤسس سنة 2000 بمبادرة من المركز الوطني للبحث العلمي(CNRS) في فرنسا، والذي يقوم بعدة مهام كتطوير وتعميم التقنيات التي تسمح لباحثي العالم بأسره بالإيصال المباشر لنتائج البحوث إلى زملائهم، وخلق عدة قواعد أرشيف نذكر منها : أرشيف سيك في علوم الإعلام والإتصال و(Eductice) في التربية وتكنولوجيات الإعلام والإتصال وأرشيف هال المؤسساتي ومتعدد التخصصات[29].

---

[25] مؤسسة منحدرة من مجالس التعليم العالي ومكلفة بتقسيم ميزانية الدولة على الجامعات البريطانية. وهي تمنح في إطار التعليم العالي توجيه استراتيجي ونصائح وفرص لإستعمال تكنولوجيات الإعلام والإتصال بهدف مساعدة التعليم والبحث والإدارة.

[26] Le programme FAIR / www.jisc.ac.uk/index.cfm?name=programme_FAIR

[27] Le programme DARE/ www.demonstrator.itor.org/en/toon

[28] http://ccsd.cnrs.fr/

[29] لمعلومات أكثر حول هذه الإسهامات أنظر: Battisti, Michele. Libre accès aux résultats de la recherche : une politique pour un renouveau de la publication scientifique ? In Documentaliste- Sciences de l'Information, 2004, vol.41, n°4-5, pp.262-267

- المراكز الوطنية للصحة (National Institutes of Health)[30] في الولايات المتحدة الأمريكية، التي قامت في 14 جويلية 2004 بمباشرة مشروع الأرشفة الذاتية لمنشوراتها. حيث طالبت هذه المراكز كل الباحثين الذين تمول أبحاثهم العلمية بإيداع نسخة من مقالاتهم المنشورة في أرشيفها (PubMed Central)[31] بعد ستة أشهر من نشرها في المجلات التجارية. وقد أتت هذه المبادرة لتنفيذ توصيات اللجنة الفدرالية للتخصيصات (US Appropriations Committee) المتعلقة بميزانية البحث العلمي لسنة 2005. إلا أن الإجراءات التي إتخذتها هذه المراكز في جانفي 2005 تفصح عن تراجعها في سياسة الإتاحة المفتوحة، حيث أصبح الإيداع إختياريا وليس إجباريا ولا يتم إلا بعد سنة من نشر المقالات في المجلات التحارية، و إن كانت هذه المدة لا تخدم علما كالبيولوجيا الذي يحتاج إلى بث نتائج البحوث في أسرع وقت ممكن لضمان تقدمه.

- إستراتيجية هارناد/أوبنهايم (Harnad/Oppenheim)

كثيرا ما يتساءل الباحثون حول حقهم في إيداع مقالاتهم في قواعد الأرشيف المفتوح.

من المعروف أن أولى الأرشيفات المفتوحة كانت مخصصة لبث المقالات بصدد النشر Preprints وكان ذلك بمثابة ثقافة في الأوساط العلمية خاصة الأمريكية منها، ومن الجانب القانوني فإن بث مقال بصدد النشر عبر مواقع الأرشيفات المفتوحة لا يتعارض مع مبادئ حقوق النشر، كون المؤلف في هذه المرحلة من عمله لم يتنازل عن أي حق من حقوقه بما أنه لم يتعاقد بعد مع الناشر. لكن لا يخفى أن الهدف الأساسي للأرشفة المفتوحة والمتمثل في التصدي للناشرين التجاريين لا يمكن تحقيقه إلا بالوصول إلى البث المجاني للمقالات العلمية. كما أن نجاح الأرشيف المفتوح يتوقف كذلك على نشر هذه المقالات، حيث أن دراسات ستيفان هارناد32بينت أن العائق الأساسي للإنضمام إلى سياسة الأرشفة المفتوحة هو الصورة السيئة للمقالات أو البحوث ما قبل النشر لدى الباحثين الذين لم يرحبوا بفكرة نشرها في مواقع الأرشيف المفتوح لاحتمال احتوائها على معلومات خاطئة. لذا فإن ستيفان هارناد توصل إلى أن

---

[30] www.nih.gov

[31] www.pubmedcentral.nih.gov

[32] September 98-Forum. « The preprents is the postprint ». [En ligne]. Disponible sur : www.listserver.sigmaxi.org/sc/wa.exe?A1=ind00&L=september98-forum&F=I #116 (Vu le 10/05/2005)

إيداع المقالات المنشورة في الأرشيف المفتوح أمر ضروري لنجاح حركة الأرشفة الحرة، إلا أن القيود القانونية التي تفرضها العقود النشرية تحول دون تحقيق ذلك.

وكما ينص عليه قانون حقوق النشر في السياق الأنجلسكسوني، عندما يوقع المؤلف العقد مع الناشر يتنازل عن كل حقوقه للمجلةCopyright transfert agreement ، إذ يفقد الحق ببث نصه في أرشيف مفتوح مستقل عنها. و لغرض ايجاد حلول لهذه الوضعية، وضع هارناد إستراتيجية(Harnard, 2001) تعتمد أساسا على التفاوض حول الحقوق مع الناشرين، والتي أتت بثلاثة حلول، حيث يتمثل الحل الأول في عدم إعطاء الحق الحصري Exclusivité على المقال للمجلة، في حين يوصي الحل الثاني بإيداع المؤلف لنسخة من مقاله (الأرشفة الذاتية) على مستوى الأرشيف قبل تقديمه للناشر، أما الحل الثالث والأخير فينص على التفاوض مع ناشري المجلات حول حقوق النشر في الأرشيف المفتوح، بحيث يمكن للناشر أن يحدد فترة زمنية يمنع فيها تداول المقال العلمي.وبالتالي يمكن للمؤلف أن يزود الأرشيف بالمقال المنشور مباشرة بعد انقضاء هذه الفترة التي تختلف من ناشر لآخر، فمثلا الناشر الدولي Blackwell يساند أرشفة المقالات ما قبل النشر لكن المقالات التي ينشرها لا تودع في الأرشيف المفتوح إلا بعد مدة التداول التي تتراوح ما بين 06 أشهر إلى عامين. وفي حالة رفض الناشر لحق الإيداع، على المؤلف أن يضيف التصحيحات الكبرى التي قامت بها لجنة التصحيح (للمقال المنشور) لنسخة المقال المودعة في الأرشيف والإشارة إلى المرجع الذي نشر فيه هذا المقال.

وبالفعل فقد نجحت إستراتيجية هارناد في التفاوض مع الناشرين، وازداد التوافد على قواعد الأرشيف المفتوح حتى تم إثبات قدرتها على زيادة التأثير العلمي مثلها مثل الدوريات العلمية. إذ بينت الدراسات البيبليومترية لستفان هارناد أن نسبة الاستشهاد بالمقالات المودعة في مواقع الأرشيف والمنشورة في نفس الوقت في مجلات علمية تكون دوما مرتفعة من مرتين إلى ثلاث مرات مقارنة بمثيلاتها المنشورة في مجلات علمية وغير المودعة في مواقع الأرشيف (Harnard, 2004). هذا ما حفز الباحثين على إيداع مقالاتهم العلمية في مواقع الأرشيف.

-موقع شيربا روميو Sherpa RoMeo

لقد دفعت هذه التطورات بالناشرين التجاريين إلى توضيح سياستهم تجاه الأرشفة الحرة وتغيير حقوق النشر. وفي هذا السياق قام نظام المعلومات المشتركة Joint Information System والذي يسهر على ترقية الأرشفة الحرة في المملكة المتحدة بإنجاز موقع روميو(Sherpa

RoMeo)[33] في أوت 2002 بهدف التعرف على السياسات المتبعة من طرف الناشرين ومجلاتهم تجاه الأرشفة المفتوحة للإنتاج العلمي في الجامعات البريطانية (أنظر الشكل01). حيث برمج هذا المشروع لمدة عام (أوت 2002/أوت 2003). ويقوم موقع شيربا روميو (Sherpa RoMeo)[34] حاليا بتكملة وإيواء وتحديث موقع (E-Prints RoMeo) الذي أصبح مركزا للإتاحة الحرة غير أنه يبقى غير معروف في الأوساط العلمية.

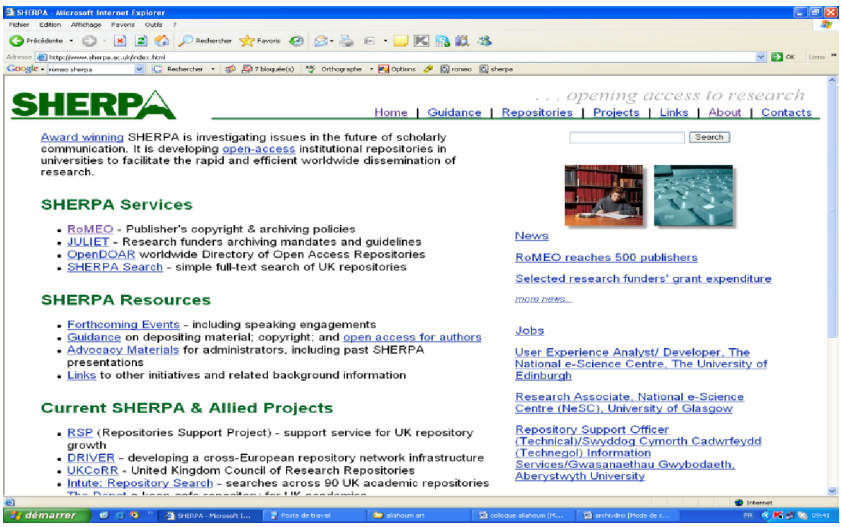

الشكل 1 : موقع شيربا روميو Sherpa RoMeo

وقد تم التعبير عن سياسة الناشرين تجاه الأرشفة المفتوحة باعتماد جملة من الألوان، إذ يقصد بالناشر الأخضر في موقع روميو ذلك الذي يسمح بالأرشفة الذاتية لكلا من المقالات العلمية المنشورة والمقالات ما قبل النشر(نسخة المقال المودعة للتصحيح من طرف لجنة التصحيح)، بينما يقصد بالناشر الأبيض ذلك الذي لم يسمح بذلك بعد، أما الناشر ذو اللون الأصفر يسمح بأرشفة المقالات العلمية ما قبل النشر فقط، في حين أن الناشر ذو اللون الأزرق الفاتح يسمح بأرشفة المقالات العلمية المنشورة.

وتبين إحصائيات موقع روميو لعام 2006 أن 75 % من مجموع ناشري موقع روميو والذين يبلغ عددهم 128 ناشر يساندون رسميا الأرشفة الحرة للمقالات العلمية. بينما تكشف لنا

[33] Le projet ROMEO (Rights Metadata for Open archiving). [www.romeo.eprints.org]

[34] Sherpa RoMeo : www.sherpa.ac.uk/romeo.php

إحصائيات أفريل 2009 أن 29% من ناشري نفس الموقع والذي أصبح عددهم 590 يساندون الأرشفة الحرة للمقالات العلمية سواء كانت منشورة أو بصدد ذلك.كما أن 21 % من هؤلاء الناشرين يساندون الأرشفة الحرة للمقالات العلمية، 11% يساندون الأرشفة الحرة للمقالات بصدد النشر، بينما يعارض الأرشفة الحرة 39% (أنظر الشكل02).

ورغم انخفاض هذه النسبة مقارنة بإحصائيات سنة 2006 إلا أنه يجب أخذ بعين الاعتبار ارتفاع عدد الناشرين المسجلين في موقع روميو و بالتالي ارتفاع عدد الناشرين المساندين للأرشفة المفتوحة (590 ناشر في سنة 2009 بالمقارنة ب 128 ناشر في عام 2006).

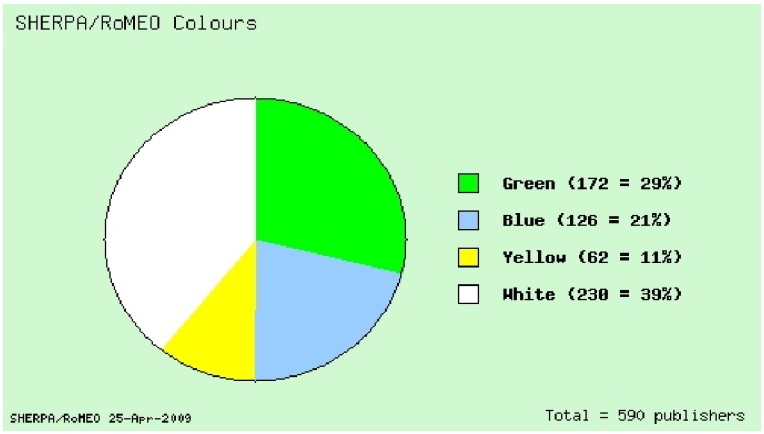

الشكل 2 : سياسة الناشرين ومجلاتهم تجاه الأرشفة الحرة (روميو، 2009)

ورغم أن موقف الناشرين التجاريين تجاه الأرشفة الحرة يعتبر عاملا أساسيا في تعميم هذه الممارسة إلا أن سياسة الباحثين ومؤسساتهم في تطوير الأرشفة تشكل محورها، إذ أن الارتفاع المتزايد لمواقع الأرشيف المفتوح التي كان عددها 790 موقع في 2006، والتي أصبحت تعادل 1394 في ماي 2009[35] له الأثر الكبير في تغيير مواقف الناشرين وتخفيفهم للقيود المفروضة على الباحثين وبالخصوص أن 80 % (1121) من هذه الأرشيفات تابعة للمؤسسات العلمية من جامعات ومراكز بحث.

[35] حسب إحصائيات موقع :
The Directory of Open Access Repositories – DOAR :
http://www.opendoar.org/find.php?format=charts

2.5. تجسيد الحماية القانونية للمصنفات العلمية للأرشيف المفتوح

تنتمي حركة الأرشفة الحرة إلى مبادرات النشر الإلكتروني للمصنفات العلمية، وكثيرا ما يجهل المستعملين أن القوانين الخاصة بحماية حقوق المؤلف وحقوق النشر تبقى قائمة ومطبقة في السياق الإلكتروني. ولفرض احترام هذه القوانين تم وضع عدة تقنيات وميكانيزمات لحماية المصنفات عبر الانترنت والتي نذكر من بينها: تقنية الإمضاء الإلكتروني Cryptologie التي تقضى بالإمضاء الإلكتروني للمستعمل قبل تحميله للمصنف مما يسهل التعرف عليه وتشخيصه(Thoumyre, 1999) وكذلك نجد تقنية الوشم الإلكترونيTatouage. وغالبا ما تستعمل هذه الميكانيزمات في حماية المصنفات العلمية الموجهة للبيع، لكن في إطار الأرشفة الحرة التي تكرس التداول المجاني للمعلومات تم تبني ميكانيزم جديد لحماية المصنفات العلمية يجمع بين التقنية والقانون والذى يدعى رخص الإبداع المشترك Licences Creative Commons. حيث يتميز هذا الميكانيزم عن غيره من الوسائل و التقنيات السابقة الذكر بكونه يعتمد في جزء كبير منه على الجانب القانوني الذي يتجسد في مجموعة العقود التي يقترحها والتي تحدد شروط استعمال المصنف العلمي طبقا لإرادة المؤلف. ونظرا لمكانة الجانب القانوني ضمن هذا الميكانيزم وانتشاره المتزايد من جهة، وعلاقته الوطيدة بموضوع مداخلتنا من جهة أخرى، سوف نحاول أن نتناول جوانب هذا الميكانيزم بمزيد من التفصيل والدقة.

1.2.5. رخص الإبداع المشترك (Licences Creative Commons)[36]

لقد ظهرت رخص الإبداع المشترك في عام 2001 بفضل البروفيسور Lessing Lawrence العامل بجامعة كاليفورنيا والمعروف ببعض المؤلفات المنددة بالقيود التي يفرضها قانون حقوق المؤلف فيما يخص بث وتبادل المعلومات. ويهدف مشروع الإيداع المشترك إلى وضع وسائل قانونية تضمن حماية الحقوق حول المصنفات الفنية من جهة، وبثها الحر والمجاني للكل من جهة أخرى.

وتتمثل رخص الإيداع المشترك (Benoit, 2005) في" إذن الاستعمال الذي يمنحه مؤلف المصنف للقراء بشكل مجاني مباشر، وعوضا عن ذلك يمكن له وضع حدود لهذا الاستعمال".

وتستقي مبادرة الإيداع المشترك جذورها من رخص البرمجيات الحرة (Open source) التي تم تأسيسها في الأصل لإيداعات الإعلام الآلي والتي أتت كرد فعل لاستحواذ كبار الناشرين

[36] www.science.creativecomons.org

كميكروسوفت على البرمجيات. وتخص هذه الرخص مختلف أنواع المحتويات من نصوص، أصوات، صور، مقاطع الفيديو، مواقع الواب...).

وتتكون رخص الإيداع المشترك من أربعة عقود أساسية وهي:

أ) الأبوة (Paternité)

يمكن الإستعمال الحر للمصنف بشرط إسناده للمؤلف وذلك بذكر إسمه.

ب) عدم الإستعمال التجاري (Pas d'Utilisation Commerciale)

يمكن لصاحب الحقوق السماح بكل أنواع الإستعمالات أو بالعكس يأذن فقط بالإستعمالات غير التجارية (كل إستعمال تجاري خاضع لترخيص من المؤلف).

ج) عدم التغيير (Pas de Modification)

يمكن لمالك الحقوق أن يحتفظ بحق إنجاز مصنفات مشتقة أو أن يسمح مسبقا للآخرين بإجراء التحويلات أو التغييرات والترجمة ...

د) التقاسم المماثل للشروط الأولية (Partage à l'Identique des Conditions Initiales)

يمكن إرفاق الإذن المسبق لتغيير أو تحويل المصنف بإخضاع نشر المصنفات المشتقة لنفس شروط إبلاغ المصنف الأصلي للجمهور (إحترام عقود الإيداع المشترك).

وتجدر بنا الإشارة إلى أن عقد «الأبوة» في طبعته الأصلية لدى الأمريكيين غير وارد في كل الرخص مثلما هو الحال في الترجمة التي قامت بها فرنسا لرخص الإبداع المشترك،إذ تمت ترجمة وتكييف هذه الرخص للقانون الفرنسي من قبل مركز الدراسات والبحوث في علم الإدارة(CNRS-Paris 2) والتي حاولت فيها تكييف هذه الرخصة لقانون حقوق المؤلف الفرنسي وذلك بالسماح للمؤلف بالمطالبة بحق ملكية المصنف في أي حال من الأحوال. إن الرخص الأصلية الأمريكية تحتوي على عقد آخر يدعى (Non attribution) يسمح للمستعمل بعدم ذكر اسم المؤلف إن أراد ذلك. ولقد تم الاعتراف بهذه الرخص في البلدان الأوربية مثل اسبانيا وفيرلندا، ولكن ليس بعد في فرنسا(انظر سابقا- الحقوق المعنوية في قانون حقوق المؤلف) .

إن التركيب بين مختلف هذه الشروط يعطينا ستة رخص مرتبة كما يلي(أنظر الشكل03) :

- الأبوة
- الأبوة /عدم التحويل أو التغيير
- الأبوة /عدم الإستعمال التجاري
- الأبوة /عدم الإستعمال التجاري /عدم التغيير أو التحويل
- الأبوة /عدم الإستعمال التجاري /تقاسم المماثل للشروط الأولية
- الأبوة / تقاسم المماثل للشروط الأولية

Paternité			
Paternité Pas de Modification			
Paternité Pas d'Utilisation Commerciale Pas de Modification			
Paternité Pas d'Utilisation Commerciale			
Paternité Pas d'Utilisation Commerciale Partage des Conditions Initiales à l'Identique			
Paternité Partage des Conditions Initiales à l'Identique			

الشكل 3 : الرخص التي يقترحها موقع الإيداع المشترك الخاص بفرنسا

2.2.5. الممارسة التطبيقية لرخص الإبداع المشترك Licences Creative Commons[37]

يتحصل المستعملون على رخص الإبداع المشترك أثناء إيداع الوثائق أو تحميلها، إذ يجب أن تظهر صيغتها القانونية على الخط. وتجري الممارسة على أن يختار المؤلف رخصة من بين الرخص الستة قبل نشره لمصنفه وذلك بلجوءه إلى موقع الإبداع المشترك الخاص ببلده، ومن تم يمكن له تحميل العقد النهائي: الرمز القانوني Code juridique) والمتشكل من العقد المتعلق باستعمال وتقاسم المصنف، ملخص لمختلف بنود العقد وهو نفسه الذي يظهر أثناء تحميل المستعملين للمصنف، رمز آلي مترجم لعقود رخصة الإبداع المشترك وهو عبارة عن وشم آلي للمصنف.

6. الخاتمة

في الأخير ما يمكن قوله هو أن الإشكال في عدم تطور حركة الأرشيف المفتوح في بعض الدول لا يرتبط في الواقع بالقيود التي قد تضعها قوانين حقوق المؤلف على حق الوصول الحر للمعلومات، خاصة بعد ظهور ميكانيزمات تقنية وأخرى تقنية قانونية تسمح بحماية هذه الحقوق. بل هو متعلق بصراع المصالح بين الأطراف الثلاثة المعنية بحركة الأرشيف المفتوح والمتمثلة في المؤلف والناشر والقارئ.وبالتالي فإن حل هذا الإشكال يتوقف على قناعة المؤلف وخاصة الناشر بضرورة تقاسم المعلومات مع الغير من جهة، وقناعة القارئ بإلزامية احترامه لحقوق أصحاب المصنفات العلمية من جهة أخرى.

7. المراجع البيبليوغرافية

بن هندة، مختار. 2005 .الأرشفة الرقمية بين خصائص الشبكية المحلية ومبادرة الأرشيفات المفتوحة. في: *الجريدة العربية للعلم والمعلومة*. تونس : جامعة منوبة 2005. متوفر على الخط

http://archivesic.ccsd.cnrs.fr/index.php?halsid=ab82a730c73aa0c7c10d1459f55f92fd&view_this_doc=sic_0007886&version=1

نداء الرياض من أجل الوصول الحر إلى المعلومات العلمية والتقنية. متوفر على الخط http://openaccess.inist.fr/spip.php?article37

Battisti, M. 2004. Libre accès aux résultats de la recherche: une politique pour un renouveau de la publication scientifique. *Documentaliste - Sciences de l'Information*, vol.41, n°4-5, p.262-267

[37] www.science.creativecomons.org

Benoit, A-M. 2005. Archives Ouvertes : approches juridiques. In : Aubry, Christine (dir.). *Les archives ouvertes : enjeux et pratiques : Guide à l'usage des professionnels de l'information*. Paris : ADBS, p. 239

Code de la Propriété Intellectuelle Français. [En ligne]. Disponible sur www.celog.fr/cpi/lv1_tt2.htm

***Déclaration de Glasgow sur les bibliothèques, les services d'information et la liberté intellectuelle*. 2003**. [En ligne]. IFLA. La Haye, 5 décembre 2003. Disponible en ligne sur : http://www.ifla.org/faife/policy/iflastat/gldeclar-f.html

Gelbras, A. 2000. *Les œuvres en ligne. DESS Droit du numérique et des nouvelles techniques*. [En ligne]. 1999-2000. Disponible sur http://www.ifrance.com/droitntic/Memoire_Gelbras.htm

Harnad, S. *e-prints on Interactive Publication*. [En ligne]. Disponible sur http://www.princeton.edu/~harnad/intpub.html

Harnad, S. 2004. Brody, T. Comparing the Impact of Open Access (OA) vs. Non-OA Articles in the Same Journals. [En ligne]. *D-Lib Magazine*, June 2004, vol 10, (6). Disponible sur : http://www.dlib.org/dlib/june04/harnad/06harnad.html

Harnard, S. 2001. *Lecture et écriture scientifique dans le ciel : Une anomalie post - gutenbergienne et comment la résoudre : Comment contourner légalement un copyright restrictif*. 2001. [En ligne]. Disponible sur http://www.cogsci.soton.ac.uk/~harnad/Hypermail/Amsci/0542.html

INIST/CNRS. Libre accès aux résultats de la recherché. 2004. [En ligne]. juin 2004 - novembre 2004. Disponible sur : http://www.inist.fr/openaccess/

Jezequel, C., Lemenicier, A., Blin, L. 1999. *La protection de la propriété intellectuelle face aux nouvelles technologies de l'information et de la communication*. [En ligne]. Mémoire pour l'obtention d'un DESS en droit. Université Paris Dauphine. Février 1999. Disponible sur http://memoireonline.free.fr/M%E9moire_Lorentz.htm

SMSI. Sommet mondial sur la société de l'information. 2003. Genève, 10-12 décembre 2003, Tunis, 16-18 novembre 2005. http://www.itu.int/wsis/index-fr.html

***The preprents is the postprint*.** [En ligne]. Disponible sur : http://www.listserver.sigmaxi.org/sc/wa.exe?A1=ind00&L=september98-forum&F=l #116

Thoumyre, Lionel. 1999. « La protection des œuvres numériques sur Internet », *Multimedium*, janvier 1999. Disponible sur : <http://www.mmedium.com/dossiers/juriscom/oeuvre.html>

De La Vega, J. 2000. *La communication scientifique à l'épreuve de l'Internet : l'émergence d'un nouveau modèle*. Villeurbanne : Presses de l'ENSSIB.